



جنيف، سويسرا، ٢٤-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/MOP/4/13

البند ٦-٣ من جدول الأعمال المؤقت

١٨ حزيران/يونيو ٢٠٢٥

سداد الاشتراكات المقدّرة وتدابير تقليل عدد الأطراف المتأخرة في سدادها

تقرير من أمانة الاتفاقية

الغرض من الوثيقة

يقدم هذا التقرير معلومات إلى اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ عن التقدم المحرز في سداد الاشتراكات المقدّرة والوضع الراهن للأطراف المتأخرة في سدادها.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق على النحو الذي أوصت به هيئة المكتب.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ، فضلاً عن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: ١-٢-٥.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: لا يوجد.

معلومات أساسية

- ١- طلب اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، في القرار FCTC/MOP3(9)، من أمانة الاتفاقية تقديم تقرير في كل دورة من دورات اجتماع الأطراف عن الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة، وتقديم تقرير إلى الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف عن الإجراءات المتخذة وفقاً للتدابير المعتمدة في الفقرتين ٢ و ٣ من هذا القرار.
- ٢- وتجدر الإشارة إلى أن اجتماع الأطراف قرر، بموجب القرار FCTC/MOP1(18)، أن يعتمد العملية والمنهجية المحددتين في منطوق الفقرة ٣ من القرار FCTC/COP7(23). وكان مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ قد وضع، بموجب القرار FCTC/COP7(23)، عملية ومنهجية فيما يتعلق بأي طرف متأخر في سداد اشتراكاته المقدرة بمبلغ يساوي أو يتجاوز مبلغ الاشتراكات المستحقة عليه عن كامل السنتين التقييميتين السابقتين في وقت افتتاح مؤتمر الأطراف في أي سنة قادمة.
- ٣- وقرر اجتماع الأطراف، في القرار FCTC/MOP2(12)، أن تُقسَّم الاشتراكات المقدرة للأطراف في البروتوكول إلى قسطين سنويين متساويين. وفي السنة الأولى من الثنائية، ستقوم هيئة مكتب اجتماع الأطراف، بالتشاور مع أمانة الاتفاقية، بتعديل جدول تقدير الاشتراكات الذي سيُطبَّق على السنة الثانية من الثنائية، مع مراعاة كامل عضوية البروتوكول لغاية ١ تشرين الأول/أكتوبر من السنة الأولى من الثنائية، تمشياً مع القرار FCTC/MOP1(18).
- ٤- ويعرض هذا التقرير بياناً عن الإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية وفقاً لقرارات اجتماع الأطراف والوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة.

الإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية

- ٥- أبلغت أمانة الاتفاقية جميع الأطراف بالقرار FCTC/MOP3(9)، كوثيقة قائمة بذاتها وكجزء من التقرير النهائي للدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، ونشرته على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية.
- ٦- وأرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/23/32) إلى الأطراف في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، أبلغتها فيها بجدول الاشتراكات للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وفواتير الاشتراكات المقدرة للسنة المالية ٢٠٢٤، وفقاً للقرار FCTC/MOP3(3)، ودكرتها بأهمية الإسراع بسداد الاشتراكات المقدرة.
- ٧- وامتثالاً للقرار FCTC/MOP2(12)، أرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية أخرى (CS/NV/24/12) في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤ للإبلاغ عن فواتير الاشتراكات المقدرة للسنة المالية ٢٠٢٥. ولم تُدخل هيئة المكتب أي تعديلات على جدول الاشتراكات المقدرة لعدم وجود اختلافات في كامل عضوية البروتوكول لغاية ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٤.
- ٨- وعلاوة على ذلك، أرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/24/17) إلى جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدرة في اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول، ومذكرة شفوية أخرى (CS/NV/24/16) إلى جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدرة في البروتوكول وحده، وفقاً للقرار FCTC/MOP1(18) الذي اعتمد العملية والمنهجية المحددتين في منطوق الفقرة ٣ من القرار FCTC/COP7(23)، تطلب منها السداد أو تقديم خطة سداد لتسوية متأخراتها في موعد أقصاه ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٥.
- ٩- وبالإضافة إلى ذلك، ناقشت أمانة الاتفاقية مسألة تحصيل الاشتراكات المقدرة كلما التقت مع المسؤولين الحكوميين للأطراف المتأخرة في السداد، وانخرطت مع المكاتب الإقليمية والقُطرية للمنظمة طالبةً منها الدعم في التحصيل.
- ١٠- ولطالما ذُكر رئيس أمانة الاتفاقية الأطراف في كل مناسبة بالتزاماتها فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة، وأجرى مناقشات ثنائية مع بعض الأطراف المعنية، طالباً منها تسوية متأخراتها.
- ١١- واستجابةً للإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية، سددت بعض الأطراف اشتراكاتها المقدرة وسوّت متأخراتها، ولم يقدم أي طرف خطة سداد لتسوية متأخراته.
- ١٢- وستواصل أمانة الاتفاقية بذل كل ما في وسعها لمتابعة سداد جميع الأطراف الاشتراكات المقدرة.

الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

١٣- يعرض الجدول التالي الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدرة، مع تقريب الأرقام لأقرب دولار أمريكي، حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥.

الطرف	٢٠١٩-٢٠١٨		٢٠٢٠-٢٠٢١		٢٠٢٢-٢٠٢٣		٢٠٢٤-٢٠٢٥		مجموع الاشتراكات المقدرة المستحقة
	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	الرصيد المستحق	
١ النمسا	٧٠ ٤٣٩	٠	١١٠ ٦٢٩	٠	١٠٣ ٣٩١	٠	١٠٦ ٣٥١	٥٣ ٢٣٠	٥٣ ٢٣٠
٢ بلجيكا	-	-	١٣٤ ١٧٦	٠	١٢٥ ٣٩٨	٠	١٢٩ ٧٠٤	٦٧ ٢٠٨	٦٧ ٢٠٨
٣ بنن	٢٩٣	٠	٤٩٠	٠	٤٥٨	٠	٧٨٣	٠	٠
٤ البرازيل	٣٧٣ ٩٧٨	٠	٤٨١ ٧٦٥	٠	٤٥٠ ٢٤٨	٠	٣١٥ ٣٠٨	١٥٧ ٦٥٤	١٥٧ ٦٥٤
٥ بوركينا فاسو	٣٩١	٠	٤٩٠	١٩	٤٥٨	٤٥٨	٦٢٧	٦٢٧	١ ١٠٤
٦ كابو فيردى	-	-	٧٨	٠	١٥٣	٠	١٥٧	٠	٠
٧ تشاد	٤٨٩	٤٨٩	٦٥٤	٦٥٤	٦١١	٦١١	٤٧٠	٤٧٠	٢ ٢٢٤
٨ جزر القمر	٩٨	٠	١٦٣	٠	١٥٣	٠	١٥٧	٠	٠
٩ الكونغو	٥٨٧	٥٨٧	٩٨٠	٩٨٠	٩١٧	٩١٧	٧٨٣	٧٨٣	٣ ٢٦٧
١٠ كوستاريكا	٤ ٥٩٧	٠	١٠ ١٣١	٠	٩ ٤٦٩	٠	١٠ ٨٠٧	٠	٠
١١ كوت ديفوار	٨٨٠	٠	٢ ١٢٤	٠	١ ٩٨٥	٠	٣ ٤٤٦	٠	٠
١٢ كرواتيا	-	-	١٢ ٥٨٣	٠	١١ ٧٦٠	٠	١٤ ٢٥٣	٠	٠
١٣ قبرص	٤ ٢٠٦	٠	٥ ٨٨٣	٠	٥ ٤٩٩	٠	٥ ٦٣٩	٠	٢ ٨٢٠
١٤ تشيكيا	-	-	٢٤ ١٨٩	٠	٤٧ ٤٩٦	٠	٥٣ ٢٥٤	٢٦ ٦٦٧	٢٦ ٦٦٧
١٥ إكوادور	٦ ٥٥٤	٠	١٣ ٠٧٣	٠	١٢ ٢١٨	٠	١٢ ٠٦٠	١٢ ٠٦٠	١٢ ٠٦٠
١٦ مصر	-	-	-	-	٢٨ ٤٠٦	٦ ٦٣٥	٢١ ٧٧١	٢١ ٧٧١	٢٨ ٤٠٦
١٧ إسواتيني	١٩٦	٠	٣٢٧	٠	٣٠٦	٠	٣١٣	١٥٧	١٥٧
١٨ الاتحاد الأوروبي	٧١ ٦٠٦	٠	١٢٤ ٩٩٣	٠	١٢٤ ٩٩٣	٠	١٢٤ ٩٩٣	٦٢ ٤٩٦	٦٢ ٤٩٦
١٩ فيجي	-	-	٤٩٠	٠	٤٥٨	٠	٦٢٧	٢٥	٢٥
٢٠ فرنسا	٤٧٥ ٣١٧	٤٧٥ ٣١٧	٧٢٣ ٤٦٥	٧٢٣ ٤٦٥	٦٧٦ ١٣٥	٦٧٦ ١٣٥	٦٧٦ ٣٦٨	٦٧٦ ٣٦٨	٢ ٥٥١ ٢٨٥
٢١ غابون	١ ٦٦٣	٠	٢ ٤٥١	٠	٢ ٢٩٢	٠	٢ ٠٣٦	٢ ٠٣٦	٢ ٠٣٦
٢٢ غامبيا	٩٨	٠	١٦٣	٠	١٥٣	٠	١٥٧	١٥٧	١٥٧
٢٣ ألمانيا	٦٢٤ ٩٧٩	٠	٩٩٥ ٢٣٢	٠	٩٣٠ ١٢٢	٠	٩٥٧ ٢١٨	٠	٠
٢٤ غانا	-	-	-	-	٢ ٢٩١	٠	٣ ٧٥٩	١٩١	١٩١
٢٥ اليونان	-	-	-	-	٥٥ ٨٩٦	٠	٥٠ ٩٠٤	٠	٠
٢٦ غيانا	١٩٦	١٩٦	٤٩٠	٤٩٠	٤٥٨	٤٥٨	٤٧٠	٤٧٠	١ ٦١٤
٢٧ هنغاريا	-	-	١٦ ٠٢٣	٠	٣١ ٤٦٠	٠	٣٥ ٧١١	٠	٠
٢٨ الهند	٧٢ ٠٩٢	٠	١٣٦ ٣٠٠	٠	١٢٧ ٣٨٤	٠	١٦٣ ٥٣٦	٨١ ٧٦٨	٨١ ٧٦٨
٢٩ جمهورية إيران الإسلامية	٤٦ ٠٧٢	٤٦ ٠٧٢	٦٥ ٠٣٧	٦٥ ٠٣٧	٦٠ ٧٨٢	٦٠ ٧٨٢	٥٨ ١٠٩	٥٨ ١٠٩	٢٣٠ ٠٠٠
٣٠ العراق	١٢ ٦١٩	١٢ ٦١٩	٢١ ٠٨٠	٢١ ٠٨٠	١٩ ٧٠١	١٩ ٧٠١	٢٠ ٠٤٨	٢٠ ٠٤٨	٧٣ ٤٤٨
٣١ كينيا	-	-	١ ٨٦٧	٠	٣ ٦٦٦	٠	٤ ٦٩٩	٢ ٣٥٠	٢ ٣٥٠
٣٢ الكويت	-	-	٤١ ١٧٩	٤١ ١٧٩	٣٨ ٤٨٥	٣٨ ٤٨٥	٣٦ ٦٥١	٣٦ ٦٥١	١١٦ ٣١٥
٣٣ لاوس	٤ ٨٩١	٠	٧ ٦٨٠	١ ١٦٢	٧ ١٧٨	٧ ١٧٨	٧ ٨٣١	٧ ٨٣١	١٦ ١٧١
٣٤ ليتوانيا	٧ ٠٤٣	٠	١١ ٦٠٢	٠	١٠ ٨٤٣	٠	١٢ ٠٦٠	٠	٠
٣٥ لكسمبرغ	-	-	٥ ٢١١	٠	١٠ ٢٣٣	٠	١٠ ٦٥١	١٠ ٦٥١	١٥ ٦٥٦
٣٦ مدغشقر	٢٩٣	٢٩٣	٦٥٤	٦٥٤	٦١١	٦١١	٦٢٧	٦٢٧	٢ ١٨٥
٣٧ مالي	٢٩٣	٢٩٣	٦٥٤	٦٥٤	٦١١	٦١١	٧٨٣	٧٨٣	٢ ٣٤١
٣٨ مالطة	١ ٥٦٥	٠	٢ ٧٧٨	٠	٢ ٥٩٦	٠	٢ ٩٧٦	٠	٠

الطرف	٢٠١٩-٢٠١٨		٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠٢٣-٢٠٢٢		٢٠٢٥-٢٠٢٤		مجموع الاشتراكات المقدرة المستحقة
	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة ^أ	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة ^ب	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة ^ج	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدرة المعتمدة ^د	
٣٩ موريشيوس	١ ١٧٤	٠	١ ٧٩٨	٠	١ ٦٨١	٠	١ ٤٨٨	١ ٤٨٨	١ ٤٨٨
٤٠ منغوليا	٤٨٩	٠	٨١٧	٠	٧٦٤	٧٦٤	٦٢٧	٦٢٧	١ ٣٩١
٤١ الجبل الأسود	٣٩١	٠	٦٥٤	٠	٦١١	٠	٦٢٧	٦٢٧	٦٢٧
٤٢ مملكة هولندا	-	-	١٠٥ ٤٧٧	٠	٢٠٧ ١٠٣	٠	٢١٥ ٦٩٣	٠	٠
٤٣ نيكاراغوا	٣٩١	٠	٨١٧	٠	٧٦٤	٠	٧٨٣	٣٩٢	٣٩٢
٤٤ النيجر	١٩٦	١٩٦	٣٢٧	٣٢٧	٣٠٦	٣٠٦	٤٧٠	٤٧٠	١ ٢٩٩
٤٥ نيجيريا	-	-	٤٠ ٨٥٢	٠	٣٨ ١٨١	٠	٢٨ ٥٠٦	١٤ ٢٥٣	١٤ ٢٥٣
٤٦ النرويج	٨٣ ٠٥٧	٠	١٢٣ ٢١١	٠	١١٥ ١٥١	٠	١٠٦ ٣٥١	٠	٠
٤٧ باكستان	٩ ٠٩٧	٠	١٨ ٧٩٢	٤٧٧	١٧ ٥٦٣	١٧ ٥٦٣	١٧ ٨٥٦	١٧ ٨٥٦	٣٥ ٨٩٦
٤٨ بنما	٣ ٣٢٦	٠	٧ ٣٥٣	٠	٦ ٨٧٣	٠	١٤ ٠٩٧	٠	٠
٤٩ بارغواي	-	-	-	-	١ ٩٨٤	٠	٤ ٠٧٢	٢ ٠٨٨	٢ ٠٨٨
٥٠ بولندا	-	-	-	-	-	-	-	١٣١ ١١٤	١٣١ ١١٤
٥١ البرتغال	٣٨ ٣٤٥	٠	٥٧ ١٩٣	٠	٥٣ ٤٥٢	٠	٥٥ ٢٩٠	٤١ ٥٣١	٤١ ٥٣١
٥٢ قطر	٢٦ ٣١٣	٠	٤٦ ٠٨٢	٠	٤٣ ٠٦٧	٠	٤٢ ١٣٣	٤٠	٤٠
٥٣ جمهورية مولدوفا	-	-	-	-	٣٨٢	٠	٧٨٣	٠	٠
٥٤ رواندا	-	-	-	-	-	-	-	٤٧٠	٤٧٠
٥٥ ساموا	٩٨	٠	١٦٣	٠	١٥٣	٠	١٥٧	٠	٠
٥٦ المملكة العربية السعودية	١١٢ ١٠٩	٠	١٩١ ٥٣٣	١٦٢ ٦٩٢	١٧٩ ٠٠٢	١٧٩ ٠٠٢	١٨٥ ٤٦٣	١٨٥ ٤٦٣	٥٢٧ ١٥٧
٥٧ السنغال	٤٨٩	٠	١ ١٤٤	٠	١ ٠٦٨	٠	١ ٠٩٦	١ ٠٩٦	١ ١٥٧
٥٨ صربيا	٣ ١٣٠	٠	٤ ٥٧٥	٠	٤ ٢٧٦	٠	٥ ٠١٢	٥ ٠١٢	٦ ٧٦٩
٥٩ سيشيل	-	-	١٥٦	٠	٣٠٦	٠	٣١٣	٣١٣	٣١٣
٦٠ سلوفاكيا	١٥ ٦٥١	٠	٢٥ ٠٠٢	٠	٢٣ ٣٦٦	٠	٢٤ ٢٧٧	٠	٠
٦١ ألبانيا	٢٣٨ ٩٧٩	٠	٣٥٠ ٦٩٤	٠	٣٢٧ ٧٥١	٠	٣٣٤ ٢٦٠	٠	٠
٦٢ سري لانكا	٣ ٠٣٢	٣ ٠٣٢	٧ ١٩٠	٧ ١٩٠	٦ ٧٢٠	٦ ٧٢٠	٧ ٠٤٨	٧ ٠٤٨	٢٣ ٩٩٠
٦٣ السويد	-	-	٧٠ ٤٧٦	٠	١٣٨ ٣٨٠	٠	١٣٦ ٤٣٩	٠	٠
٦٤ توغو	٩٨	٠	٣٢٧	٠	٣٠٦	٠	٣١٣	٩٩	٩٩
٦٥ تركيا	٩٩ ٥٨٨	٠	٢٢٤ ٠٥١	٠	٢٠٩ ٣٩٤	٠	١٣٢ ٣٦٦	١٣٢ ٣٦٦	١٣٢ ٣٦٦
٦٦ تركمانستان	٢ ٥٤٣	٢ ٥٤٣	٥ ٣٩٣	٥ ٣٩٣	٥ ٠٤٠	٥ ٠٤٠	٥ ٣٢٥	٥ ٣٢٥	١٨ ٣٠١
٦٧ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٤٣٦ ٥٨١	٠	٧٤٦ ٣٤٢	٠	٦٩٧ ٥١٥	٠	٦٨٥ ٢٩٥	٣٤٢ ٦٤٧	٣٤٢ ٦٤٧
٦٨ أورغواي	٧ ٧٢٨	٠	١٤ ٢١٦	٠	١٣ ٢٨٧	٠	١٤ ٤١٠	١٤ ٤١٠	١٤ ٤١٠
المجموع	٥٤١ ٦٣٧ ٢ ٨٦٤ ٢٤٠	٤ ٩٩٩ ٧١٩	١ ٠٣١ ٤٥٣	٤ ٩٩٩ ٧١٩	١ ٠٢٨ ٨٠٠	٤ ٩٩٩ ٧١٩	٤ ٩٩٩ ٧١٩	٢ ٢٠٨ ٧٤٣	٤ ٨١٠ ٦٣٣

أ وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP1(16)).

ب وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP1(17)).

ج وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP2(13)).

د وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP3(13)).

الوضع الراهن فيما يتعلق بالمتأخرات (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

١٤- وفقاً للقرارين FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP1(18)، تشير التقارير إلى وجود ١٧ طرفاً متأخراً في سداد اشتراكاتها حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥. ويبين الجدول التالي المبالغ المستحقة على كل طرف بالنسبة لكل من جدولي الاشتراكات للثلاثيتين المشار إليهما، بما في ذلك مجموع المبلغ حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥، مع تقريب الأرقام لأقرب دولار أمريكي (٤٣٢ ٥٨٨ ٢ دولاراً أمريكياً). ويبين الجدول التالي كذلك مجموع المبالغ المستحقة على الأطراف بالنسبة لكل من جدولي الاشتراكات للثلاثيتين المشار إليهما.

الطرف	٢٠٢٣-٢٠٢٢		٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠١٩-٢٠١٨		مجموع الاشتراكات المقترنة المستحقة
	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقترنة المعتمدة ^٢	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقترنة المعتمدة ^٣	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقترنة المعتمدة ^٤	
١ بوركينا فاسو	٤٥٨	٤٥٨	١٩	٤٩٠	٠	٣٩١	٤٧٧
٢ تشاد	٦١١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٤٨٩	٤٨٩	١ ٧٥١
٣ الكونغو	٩١٧	٩١٧	٩٨٠	٩٨٠	٥٨٧	٥٨٧	٢ ٢٨٤
٤ فرنسا	٦٧٦ ١٣٥	٦٧٦ ١٣٥	٧٢٣ ٤٦٥	٧٢٣ ٤٦٥	٤٧٥ ٣١٧	٤٧٥ ٣١٧	١ ٨٧٤ ٩١٧
٥ غينيا	٤٥٨	٤٥٨	٤٩٠	٤٩٠	١٩٦	١٩٦	١ ١٤٤
٦ جمهورية إيران الإسلامية	٦٠ ٧٨٢	٦٠ ٧٨٢	٦٥ ٠٣٧	٦٥ ٠٣٧	٤٦ ٠٧٢	٤٦ ٠٧٢	١٧١ ٨٩١
٧ العراق	١٩ ٧٠١	١٩ ٧٠١	٢١ ٠٨٠	٢١ ٠٨٠	١٢ ٦١٩	١٢ ٦١٩	٥٣ ٤٠٠
٨ الكويت	٣٨ ٤٨٥	٣٨ ٤٨٥	٤١ ١٧٩	٤١ ١٧٩	-	-	٧٩ ٦٦٤
٩ لايتيا	٧ ١٧٨	٧ ١٧٨	١ ١٦٢	٧ ٦٨٠	٠	٤ ٨٩١	٨ ٣٤٠
١٠ مدغشقر	٦١١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣	١ ٥٥٨
١١ مالي	٦١١	٦١١	٦٥٤٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣	١ ٥٥٨
١٢ منغوليا	٧٦٤	٧٦٤	٠	٨١٧	٠	٤٨٩	٧٦٤
١٣ النيجر	٣٠٦	٣٠٦	٣٢٧	٣٢٧	١٩٦	١٩٦	٨٢٩
١٤ باكستان	١٧ ٥٦٣	١٧ ٥٦٣	٤٧٧	١٨ ٧٩٢	٠	٩ ٠٩٧	١٨ ٠٤٠
١٥ المملكة العربية السعودية	١٧٩ ٠٠٢	١٧٩ ٠٠٢	١٦٢ ٦٩٢	١٩١ ٥٣٣	٠	١١٢ ١٠٩	٣٤١ ٦٩٤
١٦ سري لانكا	٦ ٧٢٠	٦ ٧٢٠	٧ ١٩٠	٧ ١٩٠	٣ ٠٣٢	٣ ٠٣٢	١٦ ٩٤٢
١٧ تركمانستان	٥ ٠٤٠	٥ ٠٤٠	٥ ٣٩٣	٥ ٣٩٣	٢ ٥٤٣	٢ ٥٤٣	١٢ ٩٧٦
المجموع	١ ١٥ ٣٤٢	١ ١٥ ٣٤٢	١ ٠٣١ ٤٥٣	١ ٠٨٦ ٤١٥	٥٤١ ٦٣٧	٦٦٨ ٦١٤	٢ ٥٨٨ ٤٣٢

أ وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP1(16)).

ب وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP1(17)).

ج وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP2(13)).

١٥- ويبين وضع المتأخرات حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥، عند مقارنته بالوضع المبين في التقرير FCTC/MOP/3/10/Rev.1 الذي أعدته أمانة الاتفاقية للدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، أن تسعة أطراف قد سوّت متأخراتها، فيما لم يسدد ١٤ طرفاً متأخراتها. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أدرجت في الجدول الوارد أعلاه أسماء ثمانية أطراف لم يتم بعد سداد اشتراكاتها المقترنة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢١ ولم تسدد بعد اشتراكاتها المقترنة للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

١٦- وفي ضوء ما تقدّم، توصي هيئة المكتب بتطبيق التدابير لتحفيز الأطراف التي لم تقب بالتزاماتها المالية على الامتثال دون إبطاء لالتزاماتها التعاقدية، مما يحلّل الأطراف المسؤولية عن التزاماتها ويحسن الامتثال للاتفاقية ويعزز الالتزام بها.

الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

١٧- اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق على النحو الذي أوصت به هيئة المكتب.

الملحق

مشروع قرار: الاشتراكات المقدّرة

إن اجتماع الأطراف،

إذ يعيد تأكيد القرارات FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP2(12) و FCTC/MOP1(18)، وإذ يشير إلى القرار FCTC/MOP3(9)، وإذ يحيط علماً بتقرير أمانة الاتفاقية الوارد في الوثيقة FCTC/MOP/4/13؛

وإذ يؤكد من جديد العملية والمنهجية اللتين أرسيتا في القرار FCTC/COP7(23) واعتمدتا في القرار FCTC/MOP1(18)؛

وإذ يلاحظ مع القلق أن ١٧ طرفاً في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ متأخرة في سداد اشتراكاتها حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٢٥، بما فيها بعض الأطراف التي عليها متأخرات لثنائية واحدة أو أكثر؛

وإذ يرحب مع التقدير بالروح النابعة من التزام الأطراف عموماً بالوفاء بالتزاماتها المالية دعماً لتنفيذ البروتوكول؛

وإذ يؤكد على أن الاشتراكات المقدّرة هي الاشتراكات المالية الإلزامية لكل طرف في البروتوكول وفقاً لجدول تقدير الاشتراكات المتفق عليه؛

وإذ يحيط علماً بالمذكرتين الشفويتين CS/NV/24/16 و CS/NV/24/17 الصادرتين عن أمانة الاتفاقية، واللّتين دُعيت فيهما الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدّرة، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، إلى سداد اشتراكاتها المقدّرة أو تقديم خططها لسداد المدفوعات اللازمة لتسوية متأخراتها،

١- **يحث** الأطراف على سداد اشتراكاتها المقدّرة وفقاً للقرار FCTC/MOP2(12)، بغية ضمان ما يكفي من الموارد لتنفيذ خطة العمل والميزانية اللتين اعتمدهما اجتماع الأطراف؛

٢- **يقرر**، وفقاً للقرارين FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP1(18)، وتبعاً لتوصية هيئة مكتب اجتماع الأطراف، تطبيق التدابير التالية، بأثر فوري على الأطراف المتأخرة في السداد التي لم تقدم خططها لسداد المدفوعات اللازمة لتسوية متأخراتها في غضون الموعد النهائي الذي حدده رئيس أمانة الاتفاقية وأبلغت به الأطراف المعنية:

(أ) لا يحق للطرف أن يصبح عضواً في هيئة مكتب اجتماع الأطراف أو يرشح عضواً فيها؛

(ب) لا يحق للطرف أن يرأس أية هيئة فرعية أو فريق عمل؛

٣- **يقرر**، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، أن يطبق الفقرة ٣(د) من القرار المذكور، اعتباراً من اختتام الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف، على الأطراف التي توجد في الوضع المبين في الفقرة المذكورة أعلاه؛

٤- **يقرر**، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، أن تسقط التدابير المفروضة على أي طرف بموجب الفقرتين ٢ و ٣ فور سداد ذلك الطرف متأخراته كاملة؛

٥- يطلب من أمانة الاتفاقية:

(أ) أن تبْلَغ جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدَّرة بهذا القرار، على النحو المبين في الجدول الوارد في الوثيقة FCTC/MOP/4/13؛

(ب) أن تقدِّم في كل دورة من دورات اجتماع الأطراف تقريراً عن الوضع فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدَّرة، وتقريراً إلى الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف عن الإجراءات المتخذة وفقاً للتدابير المعتمدة في الفقرتين ٢ و ٣ آنفاً؛

(ج) أن تواصل إشراك الأطراف بنشاط في إيجاد سُبُل لسداد مدفوعاتها، بما في ذلك تقديم فواتير وإيصالات فردية إلى كل طرف، إلى جانب نشر معلومات واضحة عن السداد على الموقع الإلكتروني لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وتعزيز التنسيق مع المكاتب الإقليمية والقُطرية التابعة لمنظمة الصحة العالمية، فضلاً عن المساعدة في صياغة خطط السداد.

(الجلسة العامة xxx - xx تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥)

= = =